بخصوصها لكن لا بتلك الجهة بل بتصور كلي واحد من تلك
الكثرة بخصوصه فيقتصر بل يتعذر لكثرتها بل عدم تناهيها
ففي هذا التحقيق قوله حتى يأمن اى الطالب من فوات
شيء مما يعنيه وهو ما يكون من الكثرة المطلوبة ويأمن عن
صرف الهمة وشطر من الزمان الى ما لا يعنيه وهو ما لا يكون
منها كي يكون ركب متن عمياء وخبط خبط عشواء فائدة
للامر الثاني فيرد ان المناسب اما ذكر فوائد جميع الاقسام او
الاقتصار على فائدة القسم الثالث وهو التفصي والخلاص
عن التعسر بل التعذر اذ النفي والاثبات في الكلام المقيد بشيء
يتوجهان الى القيد وهو ههنا قوله بتلك الجهة الا ان
يقال اذا تعذر تصور كل بخصوصه يكون اوقاته مصروفة في
شرط الطلب الذي هو تصور المطلوب فلم يحصل بعد فلا يتصور
الفراغ منه الى تحصيل المط فيفوت ما يعنيه وهو المط
ويضيع وقته فيما لا يعنيه وهو شرط المط فاذا تعسر
فيصرف شطرا من الزمان الى تحصيل الشرط فهما نوعا لا
يسع باقي ازمانه الى تحصيل المط او عله تحصيل الشرط
فيتقاعد عن الطلب بعد الشروع فيفضي الى الفوات
والضياع وبالجملة ما فائدة الامر الثالث ايضا يفضي الى
الامن من الفوات والضياع واما بيان حصول الامن من
الفوات والضياع عند معرفتها بخصوصها بتلك الجهة
فهو ان من تصور مثلا علما يسمى فقد تمكن تمكنا تاما

من ان يعلم كل مسئلة ترد عليه انها منه ام لا بواسطة حصول
مقدمتين كليتين حاصلتين من طرق التعريف وعكسه بان
يضمها الى صغرى سهلة الحصول فيحصل له مطلوب وبذلك
من سلك طريقا لم يشاهده لكن عرف اماراته فانه
على بصيرة في سلوكه ومن حق ذلك الطالب ايضا
ان يعرف غايتها اى يصدق بفائدة مختصة بها في
اعتقاد الطالب معينة ومترتبة عليها في الواقع ومعتدة
بالنظر الى مشقة تعرض له في تحصيل ذلك الكثرة
فيصدق بان الشيء الفلاني فائدتها سواء كان ذلك
التصديق بتلك الفائدة المذكورة من حق جازما او
غير جازم فالمعرفة ههنا لكونها بمعنى التصديق لم
يعطف قوله غايتها على الضمير المنصوب في ان يعرفها
بل اعاده تنبيها على ذلك وانما كان التصديق بتلك
الفائدة المذكورة من حق الطالب اذ لو لم يصدق بفائدة
كذا فاما ان لا يصدق بفائدة فيه فيستحيل اقدامه
عليه والشروع فيه اذ الشروع لكونه فعلا اختياريا
لا يكون بدون التصديق بان لها فائدة ما على الوجه الكلي
فيلزم الترجيح بلا مرجح اذ لا يترجح شيء مما يؤدي الى فائدة
ما على ما سواه لحصول تلك الفائدة من كل منها فانبعاث
الشوق الى كل واحد بخصوصه دون واحد ترجيح بلا مرجح او
يصدق بفائدة مختصة بها لكن لا يصدق بما هو متعين

Copyright © King Saud University